الحلف بغير الله
في
ضوء العقيدة الإسلامية

بقلم
د. عبد الله بن محمد بن رميان الرميان
عضو هيئة التدريس بكلية الدعوى
وأصول الدين بجامعة أم القرى
مكة المكرمة

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

(يأيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون) سورة آل عمران آية (١٠٢)

(يأيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالاً كثيراً ونساءً واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيباً) سورة النساء أية (١)

(يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولاً سديداً * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزاً عظيماً) سورة الأحزاب الآيات (٧٠,٧١)

أما بعد :

فإن أصدق الحديث كتاب الله ، وخير الهدي ، هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها ، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

وبعد : فقد جاء الرسول صلى الله عليه وسلم بالدعوة إلى التوحيد الخالص ، وحذر من الشرك ، وسد الطرق الموصلة إليه ، حماية للتوحيد عما يشوبه من الأعمال والأقوال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص ، والتي تنقض التوحيد أو تقدح فيه.

وقد كان صلى الله عليه وسلم يحذر أصحابه من كل قادح في التوحيد، أو مناف لكماله ، ومن ذلك الحلف بغير الله تعالى حيث وردت النصوص الناهية عن الحلف بغير الله تعالى ، لأنه سبحانه هو الذي يستحق التعظيم المطلق.

ولما لهذا الموضوع من أهمية بالغة في جانب التوحيد ، خصوصاً أنه يتعلق بحياة الناس ، ويرد على ألسنتهم بحسب اعتقاداتهم ، وحتى توضع المسألة في مكانها، خوفاً من تمييع المتساهل ، أو غلو الجاهل ، أحببت أن أعرض هذا الموضوع بنصوصه ، وفهم العلماء لهذه النصوص، مع بيان الأقوال وأدلتها ، والراجح فيها، وذكر الخلاف في بعض صورها، تحقيقاً للتوحيد وحمايةً لجانبه ، ووضعاً للمسألة في صورتها

الحقيقية التي يوصل إليها البحث العلمي المتجرد من كل رغبة سوى الوصول للحق الذي تؤيده الأدلة.

وقد جعلت هذا البحث في مقدمة وأربعة فصول وخاتمة. حيث جعلت المقدمة تمهيداً للبحث ، وبينت فيها أهمية البحث والخطة التي سرت عليها ، وأما الفصول فكانت على النحو التالي : الفصل الأول عن معنى الحلف وجوازه بأسماء الله وصفاته. والفصل الثاني عن الحلف المنافي للتوحيد. والفصل الثالث ذكرت فيه العلماء القائلين بكراهة الحلف بغير الله وأدلتهم. والفصل الرابع ذكرت فيه العلماء القائلين بتحريم الحلف بغير الله وأدلتهم ثم ختمت الفصل بالقول الراجح الذي جنحت إليه. وختمت البحث بالخاتمة التي بينت فيها أهم النتائج.

خرجت الأحاديث التي ترد في البحث من مصادرها ، واكتفى بالصحيحين أو أحدهما حال تخريجهما للحديث ، فإن لم يخرجاه ذكرت بعض من خرجه ، مع ذكر حكم أحد العلماء المعتبرين عليه في هذا الشأن.

عرفت بالأعلام الوارد ذكرهم في صلب البحث سوى الصحابة والأئمة الأربعة لشهرتهم.

ذكرت فهرساً للمراجع والمحتويات في آخر البحث.

الفصل الأول
معنى الحلف وجوازه بأسماء الله وصفاته

المبحث الأول : معنى الحلف :

الحلف : تأكيد الشيء بذكر معظم ، بصيغة مخصوصة ، بالباء أو التاء أو الواو.

والقسم قصد به التعظيم ، ولهذا جاء الأمر بالقسم بالله تعالى وحده. قال صلى الله عليه وسلم : (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) [١].

لأن الحلف بالله تعالى تعظيم له سبحانه ، وهو المستحق للتعظيم المطلق .

قال الشوكاني [٢]رحمه الله : (قال العلماء : الحلف بالشيء يقتضي تعظيمه ، والعظمة في الحقيقة إنما هي لله وحده ، فلا يحلف إلا بالله وذاته وصفاته)[٣].

المبحث الثاني : جوازه بأسماء الله وصفاته :

قال البغوي [٤]رحمه الله : (اليمين إنما تنعقد بالله ، أو باسم من أسمائه ، أو بصفة من صفات ذاته)[٥].

ولا يفهم من الحديث أنه لا يجوز إلا الحلف باسم الله الذي هو لفظ الجلالة فقط، دون سائر أسمائه وصفاته ، بل يجوز الحلف بسائر أسماء الله تعالى وصفاته الثابتة في الكتاب والسنة ، لأن أسماء الله تعالى مترادفة باعتبار دلالتها على الذات الإلهية. والصفة تابعة للموصوف ، فصفات الله تعالى تابعة لذاته ، فيجوز الحلف بها.

---

(١) رواه البخاري في كتاب الإيمان باب لا تحلفوا بآبائكم (٢٤٤٩/٦) حديث (٦٢٧٠) ومسلم في كتاب الإيمان باب النهي عن الحلف بغير الله (١١٦/١١) حديث (١٦٤٦).

(٢) محمد بن علي الشوكاني نسبة إلى قرية شوكان باليمن ولد سنة ١١٧٣هـ وتوفي بصنعاء سنة ١٢٥٠هـ له عدد كبير من المصنفات النافعة منها : (نيل الأوطار) و (فتح القدير). انظر : معجم المؤلفين لعمر كحالة (٥٤١/٣) الأعلام للزركلي (٢٩٨/٦).

(٣) نيل الأوطار للشوكاني (١٦٠/١٠) وهذا القول ذكره ابن حجر في فتح الباري (٦٦٧/١١) والعيني في عمدة القاري (٦٩٥/١٥).

(٤) الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي أحد أعلام الشافعية محدث مفسر فقيه ولد سنة ٤٣٦هـ وتوفي سنة ٥١٦هـ له عدة مصنفات منها : (معالم التنزيل) و (شرح السنة). أنظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٤٣٩/١٩هـ) طبقات الحفاظ للذهبي ص (٤٧٨) ترجمة (١٠٢٩).

(٥) شرح السنة للبغوي (٤/٦).

قال ابن حجر [٦] رحمه الله : (ظاهر الحديث تخصيص الحلف بالله خاصة ، لكن اتفق الفقهاء على أن اليمن تنعقد بالله وذاته وصفاته العلية... وكأن المراد بقوله : (بالله) الذات ، لا خصوص لفظ الذات)[٧].

وقال الشيخ ابن عثيمين [٨]رحمه الله : (النهي لا يشمل الحلف بصفات الله ، لأن الصفة تابعة للموصوف ، وعلى هذا فيجوز أن تقول : وعزة الله لأفعلن كذا، وقوله : (بغير الله) ليس المراد بغير هذا الاسم ، بل المراد بغير المسمى بهذا الاسم، فإذا حلف بالله أو بالرحمن أو بالسميع فهو حلف بالله)[٩]

وبهذا يكون الحلف بالقرآن كالحلف بالله تعالى [١٠] لأن القرآن كلام الله ، وكلام الله تعالى صفه من صفاته ، خلافاً للمعتزلة القائلين بخلق القرآن.

قال ابن تيمية [١١]رحمه الله : (إنما يستعاذ بالخالق تعالى وأسمائه وصفاته ، ولهذا احتج السلف – كأحمد وغيره – على أن كلام الله غير مخلوق فيما احتجوا به بقول النبي صلى الله عليه وسلم :." أعوذ بكلمات الله التامات " [١٢]قالوا : استعاذ بها ، و لا يستعاذ بمخلوق) [١٣].

---

(٦) أحمد بن علي بن محمد الكناني العسقلاني المشهور بابن حجر ، أحد أعلام الأمة ، تولى قضاء مصر ، وصنف المصنفات الكثيرة منها : (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) و (تهذيب التهذيب) توفي سنة (٨٥٢ هـ) أنظر : طبقات الحفاظ للذهبي ص (٥٧٩) ترجمة (١١٩٢) الضوء اللامع للسيوطي (٣٦/٢).

(٧) فتح الباري لابن حجر (٦٦٧/١١).

(٨) محمد بن صالح العثيمين ، أحد علماء الأمة المعاصرين ، ولد في مدينة عنيزة بمنطقة القصيم ، سنة ١٣٤٧هـ ، وأخذ العلم عن عدد من العلماء ، من أبرزهم وأكثرهم انتفاعاً بعلمه الشيخ عبد الرحمن السعدي رحمه الله ، تولى الإمامة والخطابة في جامع عنيزة الكبير ، والتدريس فيه ، من وفاة شيخه ابن سعدي حتى توفي رحمه الله عام ١٤٢١هـ ، كما درس في كلية الشريعة بالقصيم ، إضافة إلى عضوية هيئة كبار العلماء ، له عدد من المؤلفات النافعة ، أكثرها جمعها طلابه من دروسه التي كان يلاقيها في درسه اليومي. أنظر : ابن عثيمين الإمام الزاهد للدكتور ناصر الزهراني.

(٩) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٢١٣/٢).

(١٠) وقد وهم الشوكاني رحمه الله تعالى حينما جعل الحلف بالقرآن منهي عنه كالحلف بالسلطان ، والأولياء ، فوافق المعنزلة في هذه المسألة ، لأنهم يرون القرآن مخلوق ، والحلف بالمخلوق منهي عنه ، ولعل هذا من رحمه الله لأنه ذهب مذهب الواقفية في القول بخلق القرآن. انظر : منهج الإمام الشوكاني في العقيدة للدكتور عبد الله نومسوك ص (٥٠١).

(١١) أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام الحراني الشهير بابن تيمية الفقيه المجتهد أحد أعلام العلماء ولد سنة ٦٦١هـ وتوفي مسجوناً بدمشق سنة ٧٢٨هـ له عدد كبير من المؤلفات منها : (درء تعارض العقل والنقل) (منهاج السنة) (اقتضاء الصراط المستقيم) وقد كتب تلميذه ابن عبد الهادي كتاباً في سيرته. انظر : طبقات الحفاظ للذهبي ص (٥٤٥) ترجمة (١١٤٤) شذرات الذهب لعبد الحي الحنبلي (٨٣/٦).

(١٢) رواه مسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار باب في التعوذ من سوء القضاء (٢٠٨٠/٤) حديث (٢٧٠٨).

(١٣) الفتاوى لابن تيمية (٣٣٦/١).

الفصل الثاني
الحلف بغير الله المنافي للتوحيد

الحلف صورة من صور تعظيم المحلوف به ، ولهذا كانت العرب تحلف بآلهتها التي تعظمها ، كاللات والعزى وغيرها ، ولأنهم اعتادوا على ذلك كان يجري على ألسنتهم بحكم العادة ، لذا أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من نطق بذلك أن يتلفظ بكلمة التوحيد فقال :(من حلف فقال في حلفه : واللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله) [١٤].

وكانت قريش تحلف بآبائها لتعظيمها لهم ، ولهذا جاء في الحديث أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب يحلف بأبيه فقال : (ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم. فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت)[١٥]

مساواة المحلوف به بالله تعالى :

وقد اتفق العلماء على تكفير من حلف بغير الله وقصد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله تعالى ومساواة المخلوق بالخالق[١٦].

فإذا كان الحالف بغير الله تعالى ، أراد تعظيم المخلوق به كتعظيم الله سبحانه ، فإنه يكفر بذلك ، وحمل بعض العلماء الأحاديث السابقة التي فيه كفر أو شرك من حلف بغير الله على هذه الصورة ، ولا فرق في هذه الصورة بين الحلف بالأصنام أو الآباء أو غيرها.

قال ابن رجب[١٧] رحمه الله : (الحلف بغير الله كأن يحلف بالنبي ، أو الكعبة، أو الأمانة ، أو الحياة ، أو بولي من الأولياء ، أو بالشرف ، أو بغير ذلك من المخلوقات ، فكل ذلك من الشرك الذي يدخل في قوله صلى الله عليه وسلم " من حلف

---

(١٤) رواه البخاري في كتاب الأدب باب من لم ير إكفار من قال ذلك متأولاً أو جاهلاً (٢٢٦٤/٥) حديث (٥٧٥٦) ومسلم في كتاب الإيمان باب : من حلف باللات والعزى.. (١١٧/١١) حديث(١٦٤٧)

(١٥) سبق تخريجه

(١٦) ولاشك في كفر من عظم مخلوقاً كتعظيم الله ، سواء حلف به ، أم لم يحلف ، لكن العلماء ذكروا هذه الصورة لأن الحلف مظنة التعظيم ، ولهذا جاء الحلف بالأصنام والآباء وكل معظم عندهم.

(١٧) أبو الفرج زين الدين عبد الرحمن بن أحمد المشهور بابن رجب الحنبلي ، ولد سنة ٧٣٦هـ وتوفي بدمشق سنة ٧٩٥هـ له عدد من المصنفات النافعة منها : (جامع العلوم والحكم) (فتح الباري بشرح صحيح البخاري) انظر : شذرات الذهب (٣٣٩/٦) معجم المؤلفين لعمر كحالة (٧٤/٢) .

بغير الله فقد كفر أو شرك " [١٨]وذلك لأن الحلف تعظيم ، والتعظيم لا يكون إلا لمن يستحقه ، وهو الله سبحانه وتعالى)[١٩].

قال الخطابي [٢٠]رحمه الله : (إنما أوجب قول : لا إله إلا الله على من حلف باللات والعزى ، شفقاً من الكفر أن يكون قد لزمه ، لأن اليمين إنما تكون بالمعبود المعظم ، فإذا حلف بها فقد ضاهى الكفار في ذلك ، فأمر أن يتداركه بكلمة التوحيد ، المبرئة من الشرك)[٢١].

وقال ابن حجر رحمه الله : (فإن اعتقد في المحلوف فيه من التعظيم ما يعتقده في الله ، حرم الحلف به ، وكان بذلك الاعتقاد كافراً وعليه تنزل الحديث المذكور[٢٢]... أما إذا حلف بغير الله لاعتقاده تعظيم المخلوق به على ما يليق به من التعظيم ، فلا يكفر) [٢٣].

وقال ابن رشد[٢٤]رحمه الله : (والمحظور أن يحلف باللات والعزى والطواغيت ، أو شيء مما يعبد من دون الله تعالى ، لأن الحلف بالشيء تعظيم له ، والتعظيم لهذه الأشياء كفر بالله تعالى)[٢٥].

وقال الدردير المالكي [٢٦] رحمه الله في الشرح الصغير : (وإن قصد بحلفه بكالعزى ، من كل ما عبد من دون الله ، التعظيم من حيث أنه معبود ، فكفر وارتداد عن دين الإسلام... وإن لم يقصده ، فحرام قطعاً بلا ردة) [٢٧].

---

(١٨) سبق تخريجه.
(١٩) لطائف المعارف لابن رجب ص (٤)
(٢٠) حمد وقيل أحمد بن محمد بن إبراهيم الخطابي البستي الشافعي فحدث فقيه لغوي عن مصنفاته " معالم السنن " و " شأن الدعاء " وغيرها توفي سنة (٣٨٨هـ) : طبقات الحفاظ للذهبي ص (٣٩٩) ترجمة (٨٦٧) سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٩٢/١٦) .
(٢١) أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري للخطابي (١٩١٨/٣).
(٢٢) قوله صلى الله عليه وسلم " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك " سبق تخريجه.
(٢٣) فتح الباري لابن حجر (٦٦٨/١١).
(٢٤) محمد بن أحمد بن محمد بن رشد الحفيد ، الإمام الفقيه ، برز في فنون عديدة ، خصوصاً في الفقه وأصوله ، والفلسفة ، والطب ، له عدد من المؤلفات منها : " بداية المجتهد ونهاية المقتصد " توفي سنة (٥٩٥هـ) انظر : شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص (١٤٦) الأعلام للزركلي (٣١٨/٥).
(٢٥) مقدمات ابن رشد ص (٣٠٨).
(٢٦) أحمد بن محمد العدوي المالكي ، الشهير بالدردير ، له عدة مصنفات منها " أقرب المسالك لمذهب الإمام مالك " و " فتح القدير في أحاديث البشير النذير " توفي سنة ١١٣٣هـ وقال صاحب الأعلام توفي سنة (١٢٠١هـ) انظر : معجم المؤلفين لعمر كحالة (٢٤٢/١) والأعلام للزركلي (٢٤٤/١).
(٢٧) الشرح الصغير للدردير (٢٠٣/٢).

وقال الشوكاني رحمه الله بعد ذكره للأحاديث السابقة : (هذه الأحاديث في دواوين الإسلام ، وفيها : أن الحلف بغير الله يخرج الحالف عن الإسلام ، وذلك لكون الحلف بالشيء مظنة تعظيمه) [٢٨].

وعندما سئل رحمه الله عن الحلف بغير الله قال : (هذا لا يحل لمن كان يؤمن بالله واليوم الأخر ، وقد ورد النهي عنه في الأحاديث الصحيحة، وورد أيضاً في الأحاديث ما يفيد أن فاعل ذلك يكفر إذا كان حلفه باللات والعزى ونحو ذلك من الطواغيت ، وورد أن من فعل ذلك لم يرجع إلى الإسلام سلماً ، وهذه أحاديث صحيحة ثابتة في دواوين الإسلام ، فإن سبق لسان الحالف إلى شيء من ذلك لأجل تمرنه عليه ، فعليه أن يتدارك نفسه بالاستغفار ، ويعود لسانه ونفسه الخير ما استطاع، ولا يقع فيما نهى عنه الشارع وتوعد عليه ، فإن النفس قابلة للتعليم ، إذا عودت غير اعتادته عادت إلى الموافقة ولو بعد حين)[٢٩].

الحلف بمذموم في الشرع :

وأما الحلف بمذموم في الشرع ، كاللات والعزى ونحوها ، وإن لم يقصد تعظيمها كتعظيم الله تعالى ، فالجميع على تحريم ذلك ، وبعضهم جعل هذه الحلف كفر بالله ، مخرج من الملة ، مناف للتوحيد ، لأن هذا من تعظيم ما عظمه الكفار ، ولذا حمل بعضهم حديث الرسول صلى الله عليه وسلم الذي قال فيه : " من حلف فقال في حلفه : واللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله " [٣٠].

قالوا : إن هذا لا ستدراك ما نطق به من الكفر ، في تعظيم ما عبد من دون الله تعالى.

قال ابن العربي[٣١] رحمه الله : (من حلف بها جاداً فهو كافر ، ومن قالها جاهلاً ، أو ذاهلاً ، يقول : لا إله إلا الله ، يكفر الله عنه ، ويرد قلبه إلى الذكر ، ولسانه إلى الحق ، وينفي عنه ما جرى به من اللغو)[٣٢].

---

(٢٨) الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد للشوكاني ص (١٨)
(٢٩) إرشاد السائل إلى دلائل المسائل للشوكاني ص (٤٦).
(٣٠) سبق تخريجه.
(٣١) أبو بكر محمد بن عبد الله الاشبيلي المشهور بابن العربي ، من أعلام القرن السادس ، له عدة مؤلفات منها : " العواصم من القواصم " " عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي " توفي سنة (٥٤٣هـ) انظر : شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص (١٣٦) الديباج المذهب لابن فرحون ص (٣٧٦).
(٣٢) فتح الباري لابن حجر (٨ / ٦١٢).

الفصل الثالث
القائلون بكراهة الحلف بغير الله

ذهب بعض العلماء إلى القول بعدم تحريم الحلف بغير الله تعالى ، إذا لم يقصد تعظيم المحلوف به كتعظيم الله تعالى ، وحملوا ما ورد من نصوص تنهي عن ذلك على كراهة التنزيه ، لا التحريم.

أدلتهم من الكتاب :

واستدلوا بقسم الله سبحانه وتعالى ببعض مخلوقاته ، مثل قوله تعالى: " والضحى والليل إذا سجى " [٣٣].وقوله سبحانه " والتين والزيتون "[٣٤] ونحوها

أدلتهم من السنة :

وأما من السنة ، فاستدلوا بما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله " أفلح وأبيه إن صدق "[٣٥] وقوله عليه الصلاة والسلام " أما وأبيك لتنبأنه "[٣٦]

قال النووي[٣٧] رحمه الله : (الحلف بالمخلوق مكروه ، النبي ، والكعبة ، وجبريل ، والصحابة ، والآل. وقال الشافعي رحمه الله : أخشى أن يكون الحلف بغير الله معصية. قال الأصحاب : أي : حراماً وإثماً ، فأشار إلى تردد فيه ، قال الإمام : والمذهب القطع بأنه ليس بحرام ، بل مكروه) [٣٨].

قال ابن تيمية رحمه الله : (فأما الحلف بالمخلوقات ، كالحلف بالكعبة ، أو بقبر الشيخ ، أو بنعمة السلطان ، أو بالسيف ، أو بجاه أحد من المخلوقين ، فما أعلم بين العلماء خلافاً أن هذه اليمين مكروهه ، منهي عنها ، وأن الحلف بها لا يوجب حنثاً ، ولا

(٣٣) سورة الضحى آيات (١ ، ٢).
(٣٤) سورة التين الآية (١)
(٣٥) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة باب بر الوالدين (٣٣٧/١٦) حديث (٢٥٤٨).
(٣٦) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة باب : بيان أفضل الصدقة الصحيح الشحيح (١٢٩/٧) حديث (١٠٣٢).
(٣٧) محي الدين يحي بن شرف النووي أبو زكريا ، إمام في العلم والزهد والعبادة ، له مصنفات كثيرة مشهورة منها " رياض الصالحين " و " المجموع شرح المهذب " توفي سنة (٦٧٦هـ) انظر : طبقات الحفاظ للذهبي ص (٥٣٩) ترجمة (١١٣٠) البداية والنهاية لابن كثير (٢٩٤/١٣).
(٣٨) روضة الطالبين للنووي (٦/١١).

كفارة ، وهل الحلف بها محرم، أو مكروه كراهة تنزيه ؟ فيه قولان في مذهب أحمد وغيره ، أصحهما أنه محرم) [٣٩].

وقال ابن حجر رحمه الله بعد ذكره لنصوص النهي عن الحلف بغير الله : (وهل المنع للتحريم ؟ قولان عند المالكية. قال ابن دقيق العيد[٤٠] : المشهور عندهم الكراهة. والخلاف أيضاً عند الحنابلة ، لكن المشهور عندهم التحريم ، وبه جزم الظاهرية... والخلاف موجود عند الشافعية من أجل قول الشافعي : أخشى أن يكون الحلف بغير الله معصية فأشعر بالتردد، وجمهور أصحابه على أنه للتنزيه)[٤١].

(٣٩) الفتاوى لابن تيمية (٢٤٣/٣٥).
(٤٠) محمد بن علي القشيري المشهور بابن دقيق العيد ، محدث حافظ فقيه أصولي ، تولى قضاء الديار المصرية ، من مصنفاته : (شرح عمدة الأحكام) توفي بالقاهرة سنة (٧٠٢ هـ) أنظر : الدرر الكامنة لابن حجر (٩١/٤) شذرات الذهب لعبد الحي الحنبلي (١٢/٨)
(٤١) فتح الباري لابن حجر (٦٦٧,٦٦٨/١١) وأنظر : المغني لابن قدامة (٤٦٢/٢٧) الفروع لابن مفلح (٤٣٣/١٠).

الفصل الرابع
القائلون بتحريم الحلف بغير الله

جماهير العلماء على تحريم الحلف بغير الله تعالى لما سبق ذكره من أدلة تحذر منه وتصف الحالف بغير الله تعالى بالكفر والشرك.

الحلف بمعظم في الشرع :

وعامة العلماء على تحريم كل حلف بغير الله تعالى سواء كان الحلف بنبي أو ولي أو بالآباء وغيرهم وقد استثنى بعض العلماء الحلف بمعظم في الشرع كونه يؤدي إلى تعظيم الله تعالى كالنبي والكعبة ونحو ذلك.

قال ابن حجر رحمه الله : (من حلف بغير الله لم تنعقد يمينه سواءً كان المحلوف به يستحق التعظيم لمعنى غير العبادة كالأنبياء والملائكة والعلماء والصلحاء والملوك والآباء والكعبة أو كان لا يستحق التعظيم كالآحاد أو يستحق التحقير والإذلال كالشياطين والأصنام وسائر ما عبد من دون الله واستثنى بعض الحنابلة من ذلك الحلف بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم فقال : تنعقد به اليمين وتجب الكفارة بالحنث)[٤٢]

ونقل رحمه الله عن ابن المنذر الخلاف في هذه المسألة وأن البعض خص النهي عن الحلف بغير الله بالأيمان التي كان أهل الجاهلية يحلفون بها تعظيماً لغير الله تعالى كاللات والعزى والآباء وأما ما كان معظماً في الشرع ويؤول إلى تعظيم الله فلا يدخل في النهي. ثم رد رحمه الله هذا القول ونقل عن الطبري قوله : إن اليمين لا تنعقد إلا بالله وأن من حلف بالكعبة أو آدم أو جبريل ونحو ذلك لم تنعقد يمينه ولزمه الاستغفار لإقدامه على ما نهي عنه[٤٣].

قال ابن تيمية رحمه الله : (اتفق العلماء على أنه لا تنعقد اليمين بغير الله تعالى وهو الحلف بالمخلوقات فلو حلف بالكعبة أو بالملائكة أو بالأنبياء أو بأحد من الشيوخ أو الملوك لم تنعقد يمينه ولا يشرع له ذلك بل ينهى عنه... ولم يقل أحد من العلماء المتقدمين أنه تنعقد اليمين بأحد من الأنبياء إلا في نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فإن

(٤٢) فتح الباري لابن حجر (٦٧٢/١١)
(٤٣) أنظر المرجع السابق : (٦٧٢,٦٧٣/١١)

عن أحمد روايتين في أنه تنعقد اليمين به... وأصل القول بانعقاد اليمين بالنبي ضعيف شاذ ولم يقل به أحد من العلماء)[٤٤].

قال القرطبي[٤٥] رحمه الله : (وظاهر النهي التحريم ، ولا ينبغي أن يختلف في)[٤٦].

وقال الشوكاني رحمه الله : (أقل ما تقتضيه الأحاديث الكثيرة في النهي عن الحلف بغير الله ، والوعيد الشديد عليه ، أن يكون الفاعل أثما... كيف تهمل المناهي والزواجر التي وردت مورداً يقرب من التواتر بمثل هذا الحديث [٤٧] الذي تعرض العلماء لتأويله) [٤٨].

وقال ابن تيمية رحمه الله : (والصواب الذي عليه عامة علماء المسلمين ، سلفهم وخلفهم ، أنه لا يحلف بمخلوق ، لا نبي ولا غير نبي ، ولا ملك من الملائكة ، ولا ملك من الملوك ، ولا شيخ من الشيوخ ، والنهي عن ذلك نهي تحريم عند أكثرهم، كمذهب أبي حنيفة وغيره ، وهو أحد القولين في مذهب أحمد)[٤٩].

وقال الشنقيطي [٥٠]رحمه الله : (لا تجوز اليمين بمخلوق بإجماع من يعتد به من أهل العلم ، وبالنص الصحيح الصريح في منع الحلف بغير الله)[٥١].

---

(٤٤) الفتاوى لابن تيمية (٣٣٥/١)

(٤٥) أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي المالكي أبو العباس ، ولد سنة (٥٧٨هـ) في قرطبة وتوفي بالإسكندرية سنة (٦٥٦هـ) له عدد من المؤلفات أشهرها " المفهم فيما أشكل من تلخيص كتاب مسلم " انظر : شذارت الذهب لعبد الحي الحنبلي (٤٧٣/٧) شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص (١٩٤).

(٤٦) المفهم للقرطبي (٦٢١/٤).

(٤٧) يشير إلى حديث " أفلح وأبيه أن صدق " سبق تخريجه.

(٤٨) السيل الجرار للشوكاني (١٦/٤).

(٤٩) الفتاوى لابن تيمية (٣٤٩/٢٧)

(٥٠) محمد الأمين من محمد المختار الشنقيطي ، ولد ونشأ في موريتانيا ، ورحل إلى السعودية ، واستقر فيها ودرس في المعهد العلمي في الرياض ، ثم في كلية الشريعة ، ثم في الجامعة الإسلامية بالمدينة ومدرساً بالمسجد النبوي الشريف ، وعضواً في هيئة كبار العلماء في السعودية، له عدة مؤلفات منها " أضواء البيان في تفسير القرآن " توفي بمكة سنة (١٣٩٣هـ) انظر : علماء نجد للبسام (٣٧١/٦) ومعجم المؤلفين لعمر كحالة (١٤٦/٣).

(٥١) أضواء البيان للشنقيطي (١٢٣/٢).

والصواب في هذه المسألة أن التحريم عام يشمل كل حلف بغير الله تعالى ولو كان معظماً شرعاً لأن ابن عمر رضي الله عنهما سمع رجلاً يحلف يقول : لا والكعبة. فأنكر عليه ابن عمر وقال : لا تحلف بغير الله فإني سمعت الرسول صلى الله عليه وسلم يقول : " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك "(٥٢)

الرد على أدلة القائلين بالكراهة :

وقد أجاب العلماء على ما استدل به من يرى عدم تحريم الحلف بغير الله بعدة أدلة.

أولاً: ما يتعلق بقسم الله تعالى ببعض مخلوقاته فقد أجاب العلماء عليها بجوابين :

١- أن في الجملة إضماراً ، فمعنى والضحى : أي : ورب الضحى. والشمس : أي : ورب الشمس ونحو ذلك.

٢- أن ذلك يختص بالله تعالى لأنه سبحانه بقسم بما يشاء من خلقه لا يسأل عما يفعل وهم يسألون والواجب التأدب مع الله سبحانه الوقوف عند النصوص الشرعية.

(قال الشعبي(٥٣)رحمه الله : الخالق يقسم بما شاء من خلقه ، والمخلوق لا يقسم إلا بالخالق. وقال مطرف بن عبد الله(٥٤) رحمه الله : إنما أقسم الله بهذه الأشياء ، ليعجب بها المخلوقين ، ويعرفون قدرته ، لعظم شأنها عندهم ولدلالتها على خالقها)(٥٥).

قال المازري (٥٦)رحمه الله : (قوله تعالى " والتين والزيتون " (٥٧) قيل معناه : ورب التين ، أو يكون المراد به التنبيه على ما فيها من العجائب ، والمنة بها عليهم ، ولا يراد بها القسم ، ولو سلمنا أن المراد بها القسم من غير حذف وإضمار ، لم يبعد أن

(٥٢) رواه أحمد في المسند (٢٢١/٨) وابن حبان في صحيحه (١٩٩/١٠) حديث (٤٣٥٨) والحاكم في المستدرك (٣٣٠/٤) حديث (٧٨١٤) وقال : حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

(٥٣) عامر بن شراحيل الهمداني الشعبي ، أحد أئمة التابعين ، حدث عن عدد كبير من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم ، توفي سنة (١٠٥هـ) انظر : تهذيب التهذيب (٢٦٤/٢) صفة الصفوة (٧٥/٣).

(٥٤) مطرف بن عبد الله الحرشي العامري ابن الشخير أحد أعلام التابعين حدث عن عدد من الصحابة رضي الله عنهم توفي سنة (٩٥هـ) انظر : تهذيب التهذيب (٩٠/٤)صفة الصفوة (٢٢٢/٣).

(٥٥) فتح الباري لابن حجر (٦/١١).

(٥٦) محمد بن علي المازري ، أحد أعلام المالكية ولد سنة (٥٣٦هـ) وتوفي سنة (٤٥٣هـ) له عدد من المؤلفات منها :" المعلم بفوائد مسلم " " شرح التلقين " انظر : شجرة النور الزكية لمحمد مخلوف ص (٨٤٥) الديباج المذهب لابن فرحون ص (٣٧٤).

(٥٧) سورة التين أية (١).

يكون الباري سبحانه يقسم بها ، ويمنعنا من القسم بها ، وتعظيم الباري جلت قدرته للأشياء بخلاف تعظيمنا لها.. وإنما تعظيمه لبعض الأمور تنبيه لنا على قدرها عنده أو تعبد لنا بأن نعظمها فلا يقاس هذا على هذا) [٥٨].

وقال القرطبي رحمه الله في المفهم : (وأما قسم الله تعالى بتلك الأمور فمن وجهين :

أحدهما: أن المقسم به محذوف تقديره : ورب الضحى. ورب الشمس ونحو ذلك قاله أكثر أئمة المعاني.

وثانيهما: أن الله تعالى يقسم بما يريد ، كما يفعل ما يريد ، إذ لا حكم عليه، ولا حاكم فوقه ، ونحن المحكوم عليهم ، وقد أبلغنا حكمه على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فقال : " من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت "[٥٩] " ومن كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله"[٦٠] فيجب الانقياد والامتثال ، لحكم ذي العزة والجلال)[٦١].

قال ابن عثيمين رحمه الله : (أما المخلوقات التي أقسم الله بها ، فالجواب عنه من وجهين :

الأول: أن هذا من فعل الله ، والله لا يسأل عما يفعل ، وله أن يقسم سبحانه بما شاء من خلقه ، وهو سائل غير مسؤول ، وحاكم غير محكوم.

الثاني: أن قسم الله بهذه الآيات ، دليل على عظمته ، وكمال قدرته وحكمته، فيكون القسم بها دال على تعظيمها ، ورفع شأنها متضمناً للثناء على الله عز وجل بما تقتضه من الدلالة على عظمته ، وأما نحن فلا نقسم بغير الله وصفاته)[٦٢].

أما ما جاء في السنة ، مما ظاهره الحلف بغير الله تعالى ، مما استدل به القائلون بعدم التحريم ، فقد كان للعلماء أجوبة على هذه الأدلة منها :

---

(٥٨) المعلم للمازري (٢٤٠/٢).
(٥٩) سبق تخريجه.
(٦٠) سبق تخريجه.
(٦١) المفهم للقرطبي (٦٢٢١/٤).
(٦٢) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (٢١٤/٢).

أولاً: أن هذا اللفظ يجري على ألسنتهم من غير قصد ، كقول الرجل : لا والله ، وبلى والله ، وهو لا يريد الحلف ، وهذا معفو عنه قال تعالى: " لا يؤاخذكم الله باللغو في إيمانكم " (٦٣).

وكقولهم : عقرى حلقي(٦٤) وثكلتك أمك(٦٥) وهم لا يقصدون به الدعاء.

قال البغوي رحمه الله في توجيه حديث الحلف بغير الله : (قيل : تلك كلمة جرت على لسانه على عادة الكلام الجاري على الألسن ، لا على قصد القسم ، وكانت العرب تستعملها كثيراً ، في خطابها تؤكد به كلامها ، لا على وجه التعظيم ، والنهي إنما وقع عنه إذا كان ذلك على وجه التوقير والتعظيم له) (٦٦).

وقال المازري رحمه الله : (ينهى عن اليمين بسائر المخلوقات ، ولا يعترض على هذا بقوله صلى الله عليه وسلم " أفلح وأبيه إن صدق " لأنه لا يراد به القسم ، وإنما هذا قول جار على ألسنتهم)(٦٧).

وقال القرطبي رحمه الله في توجيه الحديث السابق : (يقال : أن هذا كان قبل النهي عن الحلف بغير الله ، أو يكون ذلك جرى على اللسان بحكم السبق ، من غير قصد للحلف به ، كما جرى منه : تربت يمينك وعقرى حلقي ، وهذا عادة عربية بشرية لا مؤاخذة عليها ، ولا ذم يتعلق بها)(٦٨).

وقال ابن حجر رحمه الله : (إن هذا اللفظ كان يجري على ألسنتهم من غير أن يقصدوا به القسم. قال البيضاوي (٦٩)رحمه الله : هذا اللفظ من جملة ما يزاد في الكلام لمجرد التقرير والتأكيد ، ولا يراد به القسم)(٧٠).

---

(٦٣) سورة المائدة آية (٨٩)..
(٦٤) عقرى : أي عقرها الله وأصابها بعقر في جسدها و " حلقي " أي : أصابها وضع في حلقها وهو دعاء يجري على لسان العرب ولا يعنونه.
(٦٥) أي فقدتك وظاهره الدعاء عليه بالهلاك لكنه يجري على ألسنتهم ولا يريدون معناه.
(٦٦) شرح السنة للبغوي (٧/٦).
(٦٧) المعلم للمازري (٢٤٠/٢).
(٦٨) المفهم للقرطبي (١٦١/١٦٠/١).
(٦٩) عبد الله بن عمر البيضاوي ، إمام مفسر تولى القضاء في شيراز ، من مصنفاته " أنوار التنزيل": المنهاج في أصول الفقه " توفي سنة (٦٨٥هـ) انظر البداية والنهاية (٣٢٧/١٣)معجم المؤلفين (٢٦٦/٢).
(٧٠) فتح الباري لابن حجر (٦٧١/١١)

وقد ذكر ابن حجر رحمه الله أنه وقع في كلام العرب وأشعارهم ما يدل على ذلك ومنه قول الشاعر :

إن تك ليلى استودعتني أمانة فـــلا وأبي أعدائها لا أذيعها

ولا يظن أن قائل ذلك قصد تعظيم والد أعدائها ، وإنما يدل هذا على تأكيد الكلام لا التعظيم [٧١].

ثم أعقب رحمه الله هذا القول بالرد عليه فقال : (وقد تعقب الجواب بأن ظاهر سياق حديث عمر يدل على أنه كان يحلفه لأن في بعض طرقه أنه يقول : لا وأبي ، لا وأبي ، فقيل له : لا تحلفوا بآبائكم. فلولا أنه أتى بصيغة الحلف ما صادف النهي محلاً)[٧٢] قال النووي رحمه الله : (قوله صلى الله عليه وسلم " أفلح وأبيه أن صدق " ليس هو حلفاً ، إنما هو كلمة، جرت عادة العرب أن تدخلها في كلامها ، غير قاصدة بها حقيقة الحلف ، والنهي إنما ورد في من قصد حقيقة الحلف لما فيه من إعظام المحلوف به ومضاهاته به الله سبحانه وتعالى فهذا هو الجواب المرضي) [٧٣]

وقد رد الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ هذا التوجيه فقال : (هذا جواب فاسد بل أحاديث النهي عامة مطلقة ليس فيها تفريق بين من قصد القسم ، وبين من لم يقصد ، وغاية ما يقال : أن من جرى ذلك على لسانه من غير قصد معفو عنه ، أما أن يكون ذلك أمراً جائزاً للمسلم أن يعتاده فكلا ، وأيضاً فهذا يحتاج إلى نقل ، بأنه كان يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم ، وأن النهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف. وأنى يوجد ذلك ؟

وقال في الرد على من يقول أنه لتأكيد الكلام لا للحلف : كأن من قال ذلك لم يتصور ما قال ، فهل يراد بالحلف إلا تأكيد المحلوف عليه بذكر من يعظمه الحالف والمحلوف له ، فتأكيد المحلوف عليه بذكر المحلوف به ، مستلزم لتعظيمه ، وأيضاً فالأحاديث مطلقة ليس فيها تفريق، وأيضاً فهذا يحتاج إلى نقل أن ذلك جائز للتأكيد دون التعظيم) [٧٤].

---

(٧١) المرجع السابق .
(٧٢) المرجع السابق (٦٧١/١١)
(٧٣) شرح صحيح مسلم للنووي (٢٨٢/٢).
(٧٤) رواه البخاري في كتاب الأعيان والنذور باب لا تحلفوا بآبائكم (٢٤٤٩/٦) حديث (٦٢٧١) ومسلم في كتاب الإيمان باب النهي عن الحلف بغير الله (١١٥/١١) حديث (١٦٤٦).

ثانياً: أن هذا القسم خاص بالرسول صلى الله عليه وسلم ويجوز في حقه ما لا يجوز لغيره.

ولم أقف لهذا القول على دليل يعضده سوى ما ورد من اختصاص الرسول صلى الله عليه وسلم ببعض العبادات أو الواجبات التي يختلف فيها عن أمته وهذه تحتاج إلى دليل للاختصاص في هذه المسألة بعينها.

وقد أورد ابن حجر رحمه الله هذا القول ، وعقب عليه بقوله : (وتعقب بأن الخصائص لا تثبت بالاحتمال)[٧٥].

ثالثاً: أن هذا الحلف كان في أول الأمر ، ثم نسخ بما ورد ، وقد استدلوا بعدة أدلة منها :

١- حديث قتيلة بنت صيفي أن يهودياً أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أنكم تنددون وإنكم تشركون تقولون : ما شاء الله وشئت وتقولون : والكعبة ، فأمرهم النبي صلى الله عليه وسلم إذا أردوا أن يحلفوا أن يقولوا : ورب الكعبة ويقولوا : ما شاء الله ثم شئت [٧٦].

قال الطحاوي رحمه الله : (فكأن في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الحلف بغير الله ، وكان في ذلك ما قد دل على أن المتأخر هو النهي عن الحلف بغير الله لا الإباحة)[٧٧].

٢- حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم " إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم " قال عمر : فو الله ما حلفت بها منذ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ذاكراً ولا آثراً[٧٨].

٣- أن العرب قد اعتادت قبل الإسلام على الحلف بالآباء ، فهو الأصل عندهم ، حتى جاء النهي ناقلاً عن هذا الأصل ، وكان آخر الأمرين منه صلى الله عليه وسلم النهي لا الإباحة.

---

(٧٥) تيسير العزيز الحميد لسليمان بن عبد الله آل الشيخ ص (٥٩١) .
(٧٦) المرجع السابق ص (٥٩٢).
(٧٧) فتح الباري لابن حجر (٦٧٢/١١).
(٧٨) رواه أحمد في مسنده (٥١٥/٧) والحاكم في المستدرك (٣٣١/٤) وقال حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه وصحح الألباني إسناد النسائي في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١٥٤/٣ ، ١٥٥) حديث (١١٦٦)

رابعاً: تضعيف الروايات التي ورد فيها ما يدل ظاهره على الحلف بغير الله ، وترجيح أحاديث النهي.

قال ابن عبد البر في حديث " أفلح وأبيه أن صدق " : (هذه لفظة غير محفوظة في هذا الحديث في حديث من يحتج به ، وقد روى هذا الحديث مالك وغيره عن أبي سهيل ولم يقولوا ذلك فيه.

وقد روي عن إسماعيل بن جعفر هذا الحديث وفيه " أفلح وأبيه إن صدق " أو وصل الجنة والله إن صدق. وهذا أولى من رواية من روى " أبيه " لأنها لفظة منكرة[٧٩] ، تردها الآثار الصحاح) [٨٠]

وأما حديث " نعم وأبيك لتنبأن " فقد جاء بلفظين أحدهما بدون الحلف بغير الله.

والحديث بلفظ الحلف بغير الله يدور على شريك بن عبد الله في إحدى روايتيه[٨١] حيث رواه شريك أيضاً بدون الحلف بغير الله.

وأما حديث أبي هريرة " أما وأبيك لتنبأنه "

فقد رواه عدة رواة بدون الحلف مطلقاً ، وفي رواية بالحلف بالله تعالى ، وما ورد من لفظ بغير الله فهو إحدى روايتي محمد بن فضيل [٨٢].

فكيف تترك الروايات الكثيرة المتوافقة مع ما جاء من نصوص النهي عن الحلف بغير الله ويعتمد على بعض الروايات القليلة المخالفة للنصوص الثابتة الناهية عن الحلف بغير الله فالصواب تضعيف الروايات التي وردت فيها هذه الألفاظ لتتوافق النصوص.

---

(٧٩) حديث (أفلح....) رواه عن مالك عن أبي سهيل عشرة رواة كلهم بلفظ (أفلح إن صدق) ورواه إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل فيما أخرجه البخاري في صحيحه موافق لرواية مالك ولفظ (أفلح وأبيه...) إحدى روايتي إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل التي أخرجها مسلم فلعله وهم في هذه الرواية لمخالفته للثقات.

(٨٠) التمهيد لابن عبد البر (٣٦٧/١٤)

(٨١) وقد خالف شريك في روايته هذه ستة من الرواة الثقات هم : سفيان بن عيينة وعبد الله بن المبارك ووهيب بن خالد ومحمد بن طلحة وجرير بن عبد الحميد وفضيل بن غزوان.

(٨٢) وقد خالف محمد بن فضيل في روايته هذه عدد من الرواة الثقات هم : سفيان بن عيينة وشريك بن عبد الله وجرير بن عبد الحميد وعبد الواحد .

الحلف بغير الله شرك أصغر ينافي كمال التوحيد :

قال صلى الله عليه وسلم " من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك " [٨٣] وقال صلى الله عليه وسلم " من حلف فقال في حلفه : واللات والعزى فليقل : لا إله إلا الله"[٨٤]

وقد ذهب كثير من العلماء إلى حمل الأحاديث الواردة في كفر أو شرك من حلف بغير الله على ظاهرها وقالوا : أريد به الكفر الأصغر المنافي لكمال التوحيد الغير مخرج من الملة.

ولفقه الصحابة رضي الله عنهم لخطورة الحلف بغير الله وحرصهم على البعد عن كل ما يقدح في التوحيد فقد قال ابن مسعود رضي الله عنه: لئن أحلف بالله كاذباً أحب إلى من أن أحلف بغيره وأنا صادق " [٨٥].

قال ابن تيمية رحمه الله في تعليقه على قول ابن مسعود رضي الله عنه : (وذلك لأن الحلف بغير الله شرك ، والشرك أعظم من الكذب)[٨٦].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ [٨٧]: (من المعلوم أن الحلف بالله كاذباً من الكبائر ، لكن الشرك أكبر من الكبائر وأن كان أصغر... ولهذا اختار ابن مسعود رضي الله عنه أن يحلف بالله كاذباً ولا يحلف بغيره صادقاً ، فهذا يدل على أن الحلف بغير الله من الكذب ، مع أن الكذب من المحرمات في جميع الملل ، فدل ذلك على أن الحلف بغير الله من أكبر المحرمات)[٨٨].

وقال ابن عثيمين رحمه الله : (ابن مسعود رضي الله عنه لا يحب هذا ولا هذا، ولكن الحلف بالله كاذباً أهون عليه من الحلف بغيره صادقاً ، فالحلف بالله كاذباً محرم من وجهين :-

(٨٣) رواه الترمذي في البواب الأيمان والنذور باب كراهية الحلف بالأمانة وأحمد في مسنده (٣٥٢/٥) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١٠٦٦/٢).
(٨٤) سبق تخريجه.
(٨٥) رواه الطبراني في الكبير (١٨٣/٩) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد : رجاله رجال الصحيح (١٧٧/٤)
(٨٦) الفتاوى لابن تيمية (٢٠٤/١).
(٨٧) عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب التميمي ، حفيد الشيخ محمد بن عبد الوهاب أخذ العلم في صغره عن جده ثم قرأ على عمه عبد الله ثم طلب العلم على كبار علماء مصر عندما رحل إليها بعد هدم الدرعية توفي سنة (١٢٨٥هـ) من مصنفاته " قرة عيون الموحدين " و" الرد على داود بن جرجيس " انظر في معجم المؤلفين لعمر كحالة (٨٨/٢) الأعلام للزركلي (٣٠٤/٣).
(٨٨) فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن بن حسن ص (٤٩١ ، ٥٩٠).

١- أنه كذب ، والكذب محرم لذاته.

٢- إن هذا الكذب قرن باليمين ، واليمين تعظيم لله عز وجل ، فإذا كان على كذب صار فيه شيء من تنقص الله عز وجل ، حيث جعل اسمه مؤكداً لأمر كذب ، ولذلك كان الحلف بالله كاذباً عند بعض أهل العلم من اليمين الغموس ، التي تغمس صاحبها في الآثم ، ثم النار.

وأما لحلف بغير الله صادقاً ، فهو محرم من وجه واحد وهو الشرك، ولكن سيئة الشرك أعظم من سيئة الكذب ، وأعظم من سيئة الحلف بالله كاذباً ، وأعظم من اليمين الغموس ، إذا قلنا : الحلف بالله كاذباً من اليمين الغموس ، لأن الشرك لا يغفر، قال تعالى [إن الله لا يغفر أن يشرك به] [٨٩] وما أرسل الرسل ، وأنزل الكتب إلا لإبطال الشرك ، فهو أعظم الذنوب)[٩٠].

قال الطحاوي [٩١]رحمه الله : (لم يرد به الشرك الذي يخرج من الإسلام ، حتى يكون به صاحبه خارجاً من الإسلام ، ولكنه أريد أن لا ينبغي أن يحلف بغير الله تعالى ، وكان من حلف بغير الله فقد جعل ما حلف به كما الله تعالى محلوفاً به ، وكان بذلك قد جعل من حلف به أو ما حلف به شريكاً فيما يحلف به ، وذلك عظيم فجعل مشركاً بذلك شركاً غير الشرك الذي يكون به كافراً بالله تعالى ، خارجاً من الإسلام)[٩٢].

قال ابن حجر رحمه الله : (التعبير بقوله : فقد كفر أو أشرك للمبالغة في الزجر والتغليظ) [٩٣].

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ [٩٤]: (قال الجمهور لا يكفر كفراً ينقله عن الملة ، ولكنه من الشرك الأصغر ، كما نص على ذلك ابن عباس وغيره ، وأما كونه أمر من حلف باللات والعزى أن يقول : لا إله إلا الله ، فلأن هذا كفارة له مع

(٨٩) سورة النساء آية (٤٨).
(٩٠) القول المفيد على كتاب التوحيد لابن عثيمين (١١٨/٢)..
(٩١) أحمد بن محمد الطحاوي الحنفي أبو جعفر إمام حافظ له عدة مصنفات منها " معاني الآثار " " شرح مشكل الآثار " وغيرها توفي سنة (٣٢٣هـ) انظر : سير أعلام النبلاء للذهبي (٢٧/١٥) طبقات الحفاظ للذهبي ص (٣٥٥) ترجمة (٧٦٨).
(٩٢) تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار للطحاوي (٥٤/٦ ، ٥٥).
(٩٣) فتح الباري لابن حجر (٦٦٧/١١).
(٩٤) سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب من أحفاد المجدد الشيخ محمد بن عبد الوهاب التميمي ، كان إماماً بارزاً في شتى العلوم ، قتل في شبابه على يد إبراهيم باشا عندما استولى على الدرعية سنة ١٢٣٣هـ أنظر : معجم المؤلفين لعمر كحالة (٧٩٣/١) علماء نجد للبسام (٣٤١/٢).

استغفاره... في كونه تعاطى صورة تعظيم الصنم ، حيث حلف به ، لا أنه لتجديد إسلامه ، ولو قدر ذلك فهو تجديد لإسلامه لنقصه بذلك ، لا لكفره)[٩٥].

وقال الشيخ عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ : (قوله " فقد كفر أو أشرك " يحتمل أن يكون شكاً من الراوي ، ويحتمل أن تكون : (أو) بمعنى : الواو ، فيكون قد كفر وأشرك ، ويكون الكفر الذي هو دون الكفر الأكبر ، كما هو من الشرك الأصغر) [٩٦].

الترجيح :

الذي يظهره والله تعالى أعلم أن القول الراجح في هذه المسألة والذي تميل إليه النفس أن ما ورد من أدلة النهي عن الحلف بغير الله ناسخة للنصوص التي يوحي ظاهرها بجواز الحلف بغير الله وأن ما نقل من ذلك كان يجري منهم على الأصل الذي اعتادوه قبل الإسلام من تعظيم الآباء والحلف بهم وهذا ما رجحه عدد من العلماء.

قال الطحاوي في الجمع بين نصوص الإباحة ونصوص النهي :

(فإن قال قائل من أهل الجهل بوجوه آثار الرسول صلى الله عليه وسلم هذا تضاد شديد.

فكان جوابنا له في ذلك ، أن ذلك لا تضاد فيه ولكن فيه معنيان مختلفان ، كان أحدهما في وقت ، وكان الآخر في وقت آخر ، وكان الآخر منهما ناسخاً للأول منهما وذلك غير منكر) [٩٧].

قال ابن حجر : (قال بعضهم : إن هذا كان جائزاً ثم نسخ. قاله الماوردي ، وحكاه البيهقي ، وقال السبكي : أكثر الشراح عليه) [٩٨].

قال الشيخ سليمان بن عبد الله آل الشيخ وهو يؤكد الأجوبة للجمع بين الأحاديث الواردة في هذه المسألة : (قيل : أن هذا كان في أول الأمر ثم نسخ ، فما جاء من

(٩٥) تيسير العزيز الحميد لسليمان آل الشيخ ص (٥٩٣).
(٩٦) فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد لعبد الرحمن آل الشيخ ص (٤٩٠).
(٩٧) تحفة الأخيار للطحاوي (٥٣/٦).
(٩٨) فتح الباري لابن حجر (٦٧١/١١).وصحح ابن حجر هذا القول مع القول بأنه مما يجري على ألسنتهم بحكم العادة دون قصد الحلف. انظر : فتح الباري ١٥٥/١

الأحاديث فيه ذكر شيء من الحلف بغير الله فهو قبل النسخ ، ثم نسخ ذلك ونهي عن الحلف بغير الله... هذا الجواب هو الحق، يؤيده أن ذلك كان مستعملاً شائعاً حتى ورد النهي عن ذلك... فما ورد فيه الحلف بغير الله فهو جار على العادة قبل النهي لأن ذلك هو الأصل حتى ورد النهي) [٩٩].

(٩٩) تيسير العزيز الحميد لسليمان عن عبد الله آل الشيخ ص (٥٩٣).

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وترفع الدرجات ،. وتجبر العثرات ، وتمحى السيئات.

وبعد :

فقد منّ الله تعالى عليّ ، باستكمال هذا البحث ، وقد توصلت من خلاله إلى عدد من النتائج منها :

- أن التوحيد الخالص والبعد عن الشرك ووسائله هو العاصم في الدنيا ، والمنجي في الآخرة.
- أن الحلف بغير الله يوصل إلى الشرك الأكبر باعتقاد الحالف مساواة المحلوف به بالله تعالى .
- إجماع العلماء على تحريم الحلف بمذموم في الشرع.
- أن مسألة الحلف بغير الله يتفاوت الاختلاف في حكمها بين العلماء بحسب المحلوف به.
- أن القول الراجح الذي تعضده الأدلة ، ويقتضيه النظر، تحريم الحلف بغير الله تعالى حتى ولو كان المحلوف به معظماً في الشرع.

وبعد : فهذه مجمل النتائج التي توصلت إليها ، وأكرر أن الشرك مزلق خطير، يقع في شراكه كثير من المسلمين ، ولا خلاص إلا بإخلاص العبادة لله تعالى ، ومعرفة التوحيد الخالص ، والبعد عن كل ما يشوب التوحيد ويقدح فيه.

وأسأل الله تعالى أن يهدينا للحق والصواب ، وأن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

فهرس المراجع

- ابن عثيمين الإمام الزاهد ، ناصر مسفر الزهراني ، دار ابن الجوزي ، الدمام، الطبعة الأولى ، ١٤٢٢هـ.
- إرشاد السائل إلى دلائل المسائل (الرسائل السلفية) ، محمد بن علي الشوكاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٣٤٨هـ.
- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، محمد الأمين الشنقيطي ، ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٥هـ.
- الأعلام ، خير الدين الزركلي ، دار العلم للملايين ، الطبعة الحادية عشر ، ١٩٩٥م.
- أعلام الحديث في شرح صحيح البخاري ، حمد بن محمد الخطابي ، تحقيق محمد بن سعد آل سعود ، مركز إحياء التراث الإسلامي ، جامعة أم القرى ، مكة المكرمة .
- البداية والنهاية ، إسماعيل بن كثير القرشي ، تحقيق أحمد أبو ملحم وزملاؤه، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الرابعة ، ١٤٠٨هـ
- تحفة الأخيار بترتيب شرح مشكل الآثار ، أحمد بن محمد الطحاوي ، دار بلنسية ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٠هـ.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والمسانيد ، يوسف بن عمر ابن عبد البر القرطبي ، تحقيق : مصطفى العلوي ومحمد البكري ، وزارة الأوقاف ، المغرب، ١٣٨٧هـ.
- تهذيب التهذيب ، أحمد بن حجر العسقلاني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٦هـ.
- تيسير العزيز الحميد ، سليمان عن عبد الله آل الشيخ ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٩هـ.
- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة ، أحمد بن حجر العسقلاني.
- الدر النضيد في إخلاص كلمة التوحيد ، محمد بن علي الشوكاني ، مكتبة الصحابة ، الكويت.

- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب ، لابن فرحون المالكي. تحقيق مأمون بن محي الدين الجنان ، دار الكتب العلمية، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.
- روضة الطالبين ، يحي بن شرف النووي ، المكتب الإسلامي ، بيروت.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة ، محمد ناصر الدين الألباني ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤١٥هـ.
- سير أعلام النبلاء ، أحمد بن عثمان الذهبي ، تحقيق بشار عواد معروف ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ.
- السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار ، محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٠٥هـ.
- شجرة النور الزكية في طبقات المالكية ، محمد محمد مخلوف ، دار الفكر.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب ، عبد الحي الحنبلي ، دار ابن كثير ، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.
- شرح السنة ، حسين البغوي ، تحقيق سعيد اللحام ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٤هـ.
- شرح صحيح مسلم ، يحي بن شرف النووي ، دار القلم ، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ.
- الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك ، أحمد بن محمد الدردير ، دار المعارف ، مصر ، ١٣٩٢هـ.
- صحيح الجامع الصغير وزيادته ، محمد ناصر الدين الألباني ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٨هـ.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان ، علي بن بلبان الفارسي ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٨هـ .
- صفة الصفوة ، أبي الفرج ابن الجوزي ، تحقيق محمود فاخوري ومحمد رواس قلعة جي ، دار المعرفة ، بيروت ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٥هـ.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع ، السخاوي ، ، دار الجيل ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١٢هـ.

- طبقات الحفاظ ، جلال الدين السيوطي ، تحقيق علي محمد عمر ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، ١٤١٧هـ
- علماء نجد خلال ثمانية قرون ، عبد الله بن عبد الرحمن البسام ، دار العاصمة ، الرياض الطبعة الثانية ، ١٤١٩هـ.
- عمدة القاري شرح صحيح البخاري ، بدر الدين العيني ، دار الفكر، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ / ١٤٢٦هـ.
- فتح الباري شرح صحيح البخاري ، أحمد بن حجر العسقلاني، مكتبة الرشد، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٥هـ.
- فتح المجيد لشرح كتاب التوحيد ، عبد الرحمن بن حسن آل الشيخ، تحقيق الوليد الفريان ، وزارة الشئون الإسلامية والأوقاف ، السعودية ، الطبعة الرابعة ، ١٤١٩هـ.
- الفروع ، محمد بن مفلح المقدسي ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤٢٤هـ.
- القول المفيد على كتاب التوحيد ، محمد بن صالح العثيمين ، دار ابن الجوزي ، الدمام ، الطبعة الثالثة ، ١٤١٩هـ.
- لطائف المعارف فيما لمواسم العام من الوظائف ، عبد الرحمن بن رجب الحنبلي ، دار الجيل ، بيروت.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ، علي بن أبي بكر الهيثمي ، دار الكتب العلمية ، بيروت.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ، جمع عبد الرحمن بن قاسم وابنه محمد ، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف ، المدينة المنورة ، ١٤١٦هـ.
- المستدرك على الصحيحين محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري ، تحقيق : مصطفى عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٤١١هـ.
- المسند ، الإمام أحمد بن حنبل ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الرابعة، ١٤٠٣هـ.
- مقدمات ابن رشد ، محمد بن أحمد بن رشد ، مطبعة السعادة ، مصر

- المعجم الكبير ، سليمان بن أحمد الطبراني ، تحقيق : حمدي السلفي، دار إحياء التراث ، الطبعة الثانية.
- معجم المؤلفين ، عمر رضا كحالة ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، الطبعة الأولى و ١٤١٤هـ.
- المعلم بفوائد مسلم ، محمد بن علي المازري ، تحقيق : محمد النيفر دار الغرب الإسلامي ، بيروت ، الطبعة الأولى ، ١٩٩١م.
- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم ، أحمد بن عمر القرطبي، دار ابن كثير، دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٧هـ
- المقنع ، عبد الله بن أحمد ابن قدامة المقدسي ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي ، دار عالم الكتب ، الرياض ، الطبعة الثانية ، ١٤٢٦هـ.
- نيل الأوطار ، محمد بن علي الشوكاني ، تحقيق : طه عبد الرؤوف ومصطفى الهراوي ، مكتبة الكليات الأزهرية.
- منهج الإمام الشوكاني في العقيدة ، عبد الله نومسوك ، دار القلم ، الرياض ، الطبعة الأولى ، ١٤١٤هـ.

فهرس المحتويات

الموضـــــــــــــــــــوع	الصفحة
المقدمة	٧٠٣
الفصل الأول : معنى الحلف وجوازه بأسماء الله وصفاته	٧٠٥
معنى الحلف :	٧٠٥
جوازه بأسماء الله وصفاته :	٧٠٥
الفصل الثاني : الحلف بغير الله المنافي للتوحيد	٧٠٧
مساواة المحلوف به بالله تعالى	٧٠٧
الحلف بمذموم في الشرع	٧٠٩
الفصل الثالث: القائلون بكراهة الحلف بغير الله وأدلتهم	٧١٠
أدلتهم من الكتاب :	٧١٠
أدلتهم من السنة :	٧١٠
الفصل الرابع : القائلون بتحريم الحلف بغير الله	٧١٢
الحلف بمعظم في الشرع :	٧١٢
الرد على أدلة القائلين بالكراهة :	٧١٤
الحلف بغير الله شرك أصغر :	٧٢٠
الترجيح :	٧٢٣
الخاتمة :	٧٢٤
فهرس المراجع :	٧٢٩